

# مداخلة فريق التحالف الاشتراكي بمجلس المستشارين في مناقشة تقرير المجلس الأعلى للحسابات

الإثنين 15 يونيو 2015

السيد الرئيس،

يسعدني، أن أتناول الكلمة باسم فريق التحالف الاشتراكي بمناسبة تقديم تقرير المجلس الأعلى للحسابات طبقا لمقتضيات الفصل 148 من الدستور، لأبدي بعض الآراء والملاحظات.

وأكيد أن الوقت لن يتسع لأتطرق لكل القطاعات الواردة في التقرير، لذلك، سأقدم بعض المقترحات حول بعض منها.

إن حضور الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات أمام البرلمان لتقديم تقريره السنوي- تفعيل لأحكام الدستور- له أكثر من دلالة، لأنها تبلور دور المساعدة التي يقدمها المجلس الأعلى للبرلمان، وتعتبر أداة فعالة لعقلنة القرار السياسي، لأنها ترشد وتوجه الفاعل السياسي وتمنح لصانعي القرار كما هائلا من المعلومات والمعطيات المفيدة وتوفر الأدوات لتقييم وتقويم القرارات وإصلاح الهفوات وتدارك الانزلاقات.

كما أن تفعيل وتعزيز المقاربة التشاركية تمكن من تقييم أداء المؤسسات العمومية ذات الطابع المالي والاقتصادي والاجتماعي والحقوقى، يعزز الحكامة التشريعية ويرفع من قدرها.

ويهمنا في فريق التحالف الاشتراكي أن نرسخ مساهمة المجلس الأعلى للحسابات في دعم المجال التشريعي كتقليد برلماني يمكن من تطوير الحكامة البرلمانية ويقويها.

ومن الطبيعي أن ننوه بعمل المجلس الأعلى للحسابات، باعتباره الهيئة العليا لمراقبة المالية العمومية، من خلال فتحه المجال لممثلي الأمة ليناقشوا ويبدوا رأيهم حول تدير المالية العمومية.

ونأمل أن تتطور هذه الشراكة المؤسساتية إلى تنظيم اللجن البرلمانية المختصة لحلقات استماع برلمانية للمسؤولين عن تدير المالية العمومية بحضور قضاة المحاكم المالية الذين يقدمون توضيحات وعناصر لفهم الإشكاليات، كما هو الحال في عدد من الدول العريقة في الديمقراطية.

ونحن متأكدون بأن كل خطوة إيجابية نحو مزيد من تأمين المتابعة والمحاسبة والمساءلة هو تعزيز لمبدأ الشفافية والمسؤولية، وسيدفع السلطة التنفيذية إلى مزيد من اليقظة والتبصر في صرف المال العام.

وأن مؤسسة تأمين المعلومة وتسهيل تداولها بين السلطة التشريعية والهيئة العليا لمراقبة المالية العمومية على مدار السنة، من خلال تقديم المشورة والنصح والأراء وتوفير المعلومات الدقيقة، من جهة، بجانب مؤسسة تفعيل الرقابة السياسية من خلال تقديم الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات للتقرير السنوي هو تكريس لمبدأ مسؤولية الأجهزة الرقابية العليا أمام ممثلي الأمة.

إن دستور 2011 محفز على تقريب المسافة بين البرلمان المؤتمن على مراقبة العمل الحكومي والمجالس الاستشارية عموماً، والمجلس الأعلى للحسابات بوجه الخصوص. فالفقرة الأولى من الفصل 148 تسمح بالتواصل المؤسساتي على طول السنة وتحفزه. وهذا يتناسب مع توجهات الهندسة المؤسساتية الجديدة لنظام الرقابة والمحاسبة لما بعد دستور 2011.

كما أن هذه الدينامية تحفز الجهاز التنفيذي على تقديم الأجوبة المستفيضة والدقيقة على الملاحظات والتوصيات التي تهم كل قطاع حكومي على حدة، بما في ذلك التجاوب الإيجابي مع مذكرات الاستجابة الموجهة إلى الحكومة ووزير المالية.

السيد الرئيس،

بخصوص أهم خلاصات تقارير مراقبة التدبير التي أنجزها المجلس الأعلى والمجالس الجهوية للحسابات، بما فيها التقريران الموضوعيان المتعلقان بإشكالية التقاعد وبمنظومة المقاصة، بالإضافة إلى الاختصاصات الأخرى لهذه المحاكم، كمراقبة مالية الأحزاب، وتلقي وتتبع التصاريح الإجبارية بالامتلاكات، اسمحوا لي أن أتقدم ببعض الملاحظات حول تقرير المجلس الأعلى للحسابات:

1- إن سلامة تدبير الشأن العام وحسن تدبير المالية العمومية، يقتضي من مجلس المستشارين - على وجه الخصوص - تأمين وتوفير تشريعات متقدمة وطموحة تسير طموح توجهات الهندسة المؤسساتية الجديدة، تطويراً لأداء الجماعات الترابية.

2- إن البرلمان بمجلسيه مدعو للتعامل بالجديّة الفائقة والمسؤولية القوية مع تقارير وآراء وملاحظات المجلس الأعلى للحسابات، وفي هذا تجديد للدعوة التي سبق أن ضمناها ملاحظتنا في السنة السابقة حول ضرورة تشكيل لجنة برلمانية مشتركة ومختلطة بين الغرفتين لتتبع تقارير المجلس وتفعيل توصياتها وملاحظاتها.

3- إن فعالية أداء مؤسسات الدولة تقتضي التعاون التام للحكومة مع المجلس الأعلى للحسابات، خصوصاً وزارة الاقتصاد والمالية، لتسهيل قيامه بمهامه في ما يتعلق بافتحاص الحسابات الخصوصية، وضمان التعاون السلس لمصالح وزارة الاقتصاد والمالية مع قضاة المجلس، وتسليمهم الوثائق المطلوبة، خصوصاً توفير التقارير الخاصة بنجاعة تنفيذ الميزانيات القطاعية، وتقرير الخازن العام للمملكة حول ظروف تنفيذ قانون المالية، ضماناً للحكامة المؤسساتية، وللتكامل الإيجابي والمثمر بين مختلف السلطات.

4- وفي الجانب التواصلي، يجب التأكيد على أن "تسريب" تقرير المجلس إلى الصحافة قبل مروره عبر القناة التشريعية، يسمح بعدة تأويلات غير

موضوعية، خصوصا عندما تعطي قراءة التقرير انطباعا بأن الفساد مرتبط بالمؤسسات المنتخبة، فيما يرتبط الأمر أساسا بمدى فعالية المراقبة القبلية والبعديّة للمجالس المحليّة ومجالس العمالات، وهو ما لا يساعد على تعزيز المشاركة في السياسة، ويساهم في فقدان المواطنين الثقة في الطبقة السياسية.

5- وبخصوص المراقبة القضائية، يتعين التأكيد على أن ملاحظات التقرير حول غياب الشفافية والحكامة والانضباط في تدير ميزانية الدولة، تنسجم تمام الانسجام مع مطلب استقلالية السلطة القضائية، والدعوة إلى تسريع خروج القانون الذي ينص على استقلاليتها، حتى لا تستغل الأموال العمومية في غير محلها.

6- وبخصوص الجدولة الزمنية لتقارير المجلس حول تنفيذ قوانين المالية، يتضح جليا أن مطلب التعجيل بدمج التكنولوجيات المعلوماتية في كل مراحل تحضير الوثائق المالية والمحاسبية أصبح أمرا ملحا وضروريا، بحكم أننا اليوم نقارب من منتصف سنة 2015 والمصالح المختصة لوزارة الاقتصاد والمالية أعدت بالكاد جميع الوثائق المتعلقة بقانون التصفية برسم السنة المالية 2012، الذي تعتمده الحكومة لتقديمه هذه السنة، وأن الأشغال المرتبطة بتهيئة مشروع قانون التصفية برسم السنة المالية 2013 شرع فيها منذ أبريل 2014. لذلك وجب استغلال الإمكانيات التي يتيحها دماج التكنولوجيات المعلوماتية في مسلسل تحضير الوثائق المالية والمحاسبية لضمان تقليص الأجل المرتبطة بتقديم هذه القوانين والرفع من جودتها ونوعيتها.

7- وبخصوص إصلاح ديمومة أنظمة التقاعد، يتعين مباشرة الإصلاح الشمولي لقطاع التقاعد بحزم لمعالجة العجز المالي الكبير للصندوق المغربي للتقاعد، والذي سيؤدي إلى نفاذ احتياطياته في أفق 2022. وذلك من خلال تجميع أنظمة القطاع العام وشبه العام في قطب عمومي واحد

وتشكيل قطب خاص يغطي، بالإضافة لأجراء القطاع الخاص، فئة غير الأجراء، التي لا تستفيد في الوقت الراهن من أي تغطية.

8- وعن نفقات المقاصة، يتضح أن الشروع الجزئي في الإصلاح الفعلي لنظام المقاصة، عبر تفعيل نظام المقايسة الجزئي لأسعار بعض المواد النفطية السائتة، وإلغاء أو تقليص الدعم لبعض المواد في مرحلة ثانية، وتنزيل الإصلاح في بعده الاجتماعي من خلال استهداف الفئات الهشة، أمر إيجابي سيسمح بتوجيه المداخل المترتبة عن الإصلاح لدعم الاستثمار المنتج، وتعزيز شبكة الخدمات الاجتماعية.

9- وفيما يخص نفقات الدين العمومي، على الحكومة أن تواصل جهودها للتحكم في عجز الميزانية لضبطه في حدود 3,5 في المائة من الناتج الداخلي الخام سنة 2016، الذي يعد مستوى يمكن من التحكم في المديونية في مستويات مستدامة.

10- وعلى مستوى الحكامة والترشيد، لا بد من معالجة الاختلالات التي رصدها المجلس في العديد من المؤسسات العمومية ومرافق الدولة والجماعات المحلية بحزم وجرأة، والتي تهم بالأساس البرامج والمشاريع المنجزة، ومشاريع الاستثمار ومراقبة استخدام الأموال العمومية، وتدير الاملاك.

11- كما يتعين معالجة الاختلالات التي سجلها المجلس والمرتبطة بالإجراءات الجبائية الاستثنائية التي اتخذتها وزارة المالية تؤثر سلبا على توازن الميزانية العامة للدولة، حيث بلغ مجموع النفقات الضريبية التي تحملتها الدولة، والتي خضعت للتقييم، ما مجموعه 317 مليار درهم. وتخضع هذه النفقات، منذ 2005 لتقييم جزئي، بيد أن كلفتها لم تخضع قط لتقييم شامل.

**12-** وعلى الرغم من أهمية النفقات الضريبية التي تحملتها الدولة ووزنها في منظومة المالية العمومية، فقد لوحظ غياب تأطير قانوني مناسب لها ، حيث لا وجود لتعريف محدد لهذه النفقات.

**13-** ويتعين على المستوى التشريعي تحديد مفهوم النفقات الضريبية التي تتحملها الدولة بدقة، حيث لم يذكر ولم يحدد في أي نص قانوني. فمدونة الضرائب التي تعتبر الإطار المرجعي في هذا المجال لم تخصص لهذا المفهوم أي تعريف، واقتصرت على تحديد مختلف أنواع الاستثناءات التي تتحملها الدولة لفائدة بعض القطاعات الاقتصادية.

**14-** ويتعين من جهة أخرى وضع نظام للحكامة وتتبع وتقييم النفقات الضريبية، بهدف ضبطها، خصوصا وأن مبالغها تتزايد سنة عن سنة، والسلطات العمومية لا تتوفر على رؤية واضحة بخصوص مراجعة الاستثناءات وإلغاء المتقادمة والمتجاوزة منها، والتي لم تحقق عموما الأهداف المرجوة منها.

**15-** إن خلق وإحداث النفقات الجبائية يستفسرنا حول كفاية الضمانات من عدمها على مستوى إقرار التفقات والترخيص بها، مقارنة مع الضمانات المتوفرة في المساطر المتبعة في نفقات الميزانية العامة. فلا وجود لمقتضيات قانونية إلزامية للحكومة بشأن مسطرة إحداث النفقات الجبائية، تفرض عليها الكشف عن مبررات لجوئها للنفقات الجنائية عوض النفقات العادية، وتطرح الإجراءات الضريبية الاستثنائية الجديدة - خلال مناقشة مشروع قانون المالية - على البرلمان للمصادقة عليها دون دعمها بتحليلات مقنعة وتوقعات موثوقة وتقديرات مرقمة.

**16-** إن النفقات الجبائية تعاني من غياب إطار لوضع القواعد وتحديد الأهداف السنوية، وتقدير كلفة الإجراءات الجديدة ووضع منهجية

لتقييم أثرها. وهذا الغياب يطرح على مستوى الحكامة مشكل انعدام الشفافية وضعف المراقبة.

**17-** إن تمكين النفقات الجبائية من آليات خاصة للقيادة والتتبع والتقييم أصبح أمرا ملحا وأساسيا، ويجب عدم الاقتصار كما هو الحال اليوم على جمع الإحصائيات وحصر الخسائر في الموارد وإعداد بعض دراسات التقييم الخاصة ببعض الإجراءات الجبائية الاستثنائية.

**18-** كما يتعين القيام بتقييم لأثر الاستثناءات الجبائية بشكل منتظم وشمولي، لأن تقييم الكلفة المالية لهذه الاستثناءات الذي يصدر سنويا، على شكل تقرير مرفق بمشروع قانون المالية، يركز فقط على النفقات الجبائية التي خضعت للتقييم. والحالة هذه، ففي غياب مقتضيات تفرض القيام بتقييم شامل لهذه النفقات، فإن هذا التقييم سيظل غير مكتمل، خاصة وأن عدد الإجراءات المحصاة يتم تقييمها جزئيا مما يحول دون تحقيق تقييم الأثر الحقيقي لمجموع الإجراءات الجبائية الاستثنائية بصفة شمولية وجامعة.

**19-** كما يتعين معالجة ما رصدته المجلس الأعلى للحسابات أيضا من وجود فوارق جهوية في منح الدعم العمومي، وابتعاد صندوق التضامن للسكنى عن مهمته وغياب خريطة صحية واضحة ببلادنا مع الوقوف على الوضعية الكارثية لمجموعة من المستشفيات بمجموع التراب الوطني.

**20-** وبخصوص عجز الميزانية، يتعين إحداث مؤسسة واحدة تتكلف باستخلاص الغرامات والضرائب مع وضع تصور واضح من أجل الحد منه.

إن أهمية حماية المال العام كرهان تنموي أساسي يستدعي دعم تطوير وتقوية عمل المجلس الأعلى للحسابات في هذا الاتجاه و تفعيل دور الرقابة القضائية على المالية العامة، وعلى المؤسسة التشريعية دعم هذا المسار في أفق ترسيخ مبادئ الحكامة المالية في تدير الشأن العام.

وشكرا